



26 مايو 2016

إلى السيدات والسادة

مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين
المديرات والمديرين الإقليميين
مديري المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين
مديرتي ومديري مراكز الأقسام التحضيرية للمدارس العليا
مديرات ومديري الثانويات التأهيلية المحتضنة لأقسام
تحضير شهادة التقني العالي
مديرات ومديري مؤسسات التعليم الثانوي التأهيلي
الأستاذات والأساتذة المبرزين
أستاذات وأساتذة التعليم الثانوي التأهيلي

مذكرة
046X16

الموضوع: تنظيم الحركة الانتقالية الخاصة بالأساتذة العاملين بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا لسنة 2016 وكذا عملية
انتقاء الأساتذة الراغبين في الالتحاق للتدريس بها ابتداء من الموسم الدراسي 2016/2017.
المرجع: المذكرة الإطار الخاصة بالحركات الانتقالية بوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني عدد 056/15 بتاريخ 06 ماي
2015.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله؛

وبعد، يشرفني إخباركم أنه تقرر تنظيم الحركة الانتقالية لسنة 2016 الخاصة بالأساتذة العاملين بالأقسام التحضيرية
للمدارس العليا، وكذا تنظيم عملية انتقاء الأساتذة الراغبين في الالتحاق للتدريس بهذه الأقسام ابتداء من الموسم الدراسي
2016/2017؛ وتعمد هذه الحركة على معايير تأخذ بعين الاعتبار الجوانب التربوية والعلمية والإدارية وكذا خصوصيات التدريس
بالأقسام التحضيرية.

I- كيفية المشاركة

يقوم الأساتذة العاملون بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا، وكذا الأساتذة الراغبين في الالتحاق للتدريس بها بوضع
ترشيحاتهم عبر بوابة الأقسام التحضيرية : www.cpge.ac.ma وذلك بمسك المعطيات المتعلقة بهم عبر البوابة و تتبع جميع
المراحل المنصوص عليها في الفضاء الخاص بكل فئة، على النحو التالي :

- بالنسبة للأساتذة العاملين بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا، يتم ولوج الفضاء الخاص بهم بإدخال رقم التأجير وكلمة
المرور، وتتم هذه الحركة اعتمادا على الترتيب المحدد في الملحق رقم 6 رفقته؛ ويشترط بالنسبة لمرشحي هذه الفئة أن
يكونوا قد عبروا عن رغبتهم في المشاركة في الحركة تبعا للرسالة الوزارية عدد 15/1074 بتاريخ 30 ديسمبر 2015
المنظمة لعملية التعبير عن الرغبة في المشاركة في الحركة الانتقالية؛
- بالنسبة للأساتذة المتدربين الذين تم إقرارهم للتدريس بالأقسام التحضيرية ولم يتوفروا على منصب، يتم ولوج الفضاء
الخاص بهم بإدخال رقم التأجير وكلمة المرور
- ت- بالنسبة للأساتذة الراغبين في الالتحاق للتدريس بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا، تمسك المعطيات المتعلقة بهم عبر
البوابة وذلك بتتبع جميع المراحل المنصوص عليها.

II- الحركة الانتقالية

يمكن لأساتذة (ة) الأقسام التحضيرية أن يطلب الانتقال في إحدى الحالات التالية:

- الانتقال للتدريس بنفس المستوى الدراسي دون تغيير المسلك؛
- الانتقال للتدريس بمستوى مغاير أو مسلك مغاير أوهما معا؛
- الانتقال للتدريس بمؤسسة أخرى بغض النظر عن المسلك والمستوى بالنسبة لمادتي اللغة الانجليزية والإعلاميات.

1- الانتقال للتدريس بنفس المستوى الدراسي دون تغيير المسلك

ويمكن أن يتم هذا الانتقال كما يلي:

- من السنة الثانية للأقسام التحضيرية إلى نفس المستوى بمؤسسة أخرى؛
- من السنة الأولى للأقسام التحضيرية إلى نفس المستوى بمؤسسة أخرى؛

وفي هذه الحالة تطبق شبكة التنقيط المحددة في الملحق رقم 1 رفقته، مع مراعاة المقتضيات الواردة في الفقرة الخاصة بالالتحاق بالزوج.

2- الانتقال للتدريس بمستوى مغاير أو مسلك مغاير أوهما معا

نظرا لخصوصية مناهج التدريس بالأقسام التحضيرية حسب كل مستوى ومسلك، فإن دراسة طلبات الأساتذة المبرزين الراغبين في تغيير المستوى أو المسلك أوهما معا تتم على مرحلتين:

- المرحلة الأولى: تتم دراسة جميع الطلبات من لدن السادة المكلفين بتنسيق التفتيش الجهوي بالأقسام التحضيرية والمنسقين الوطنيين بهذه الأقسام الذين يضعون لائحة بأسماء الأساتذة الذين تمت تزكيتهم لتغيير المستوى الدراسي أو المسلك أوهما معا، وذلك باعتماد معايير محددة؛
- المرحلة الثانية: يتم ترتيب الأساتذة الواردة أسماؤهم في اللائحة السالفة الذكر اعتمادا على شبكة التنقيط المحددة في الملحق رقم 1 رفقته.

كما يمكن للجنة المكلفة بالحركة الانتقالية، ترشيحا للموارد البشرية، وبناء على تقرير التفتيش، أن تقترح نقل أستاذ(ة) إلى مستوى أو مسلك مغاير أوهما معا. وفي هذه الحالة، يتعين على المعني(ة) بالأمر المشاركة في الحركة الانتقالية وتعطى له(ا) الأسبقية في المناصب الشاغرة في المستوى والمسلك المقترح. كما يمكن للجنة المكلفة بالحركة الانتقالية، نظرا لاعتبارات تربية تكليف أستاذ(ة) إلى مستوى أو مسلك مغاير أوهما معا رغم عدم مشاركة المعني(ة) بالأمر في الحركة الانتقالية كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

3- أساتذة الأقسام التحضيرية لمادتي اللغة الإنجليزية والإعلاميات

يقوم أساتذة الأقسام التحضيرية لمادتي اللغة الإنجليزية والإعلاميات الراغبين في الانتقال إلى مركز آخر بتعبئة المطبوع الخاص بهذه الفئة. ويتم إسناد المناصب الشاغرة حسب الاستحقاق بناء على شبكة التنقيط المحددة في الملحق رقم 3 رفقته.

III- تعيين الأساتذة المتدربين

يتعين على كل أستاذ أجرى تدريبا تأهيليا للتدريس بالأقسام التحضيرية (أنظر الرسالة الوزارية في شأن تنظيم التدريب التأهيلي للتدريس بالأقسام التحضيرية رقم 762/14 بتاريخ 30 أكتوبر 2014)، المشاركة في الحركة الانتقالية للحصول على منصب تعليمي قصد تسوية وضعيته وذلك بتعبئة المطبوع الخاص بهذه الفئة مع ضرورة ترتيب جميع المراكز حسب الأولوية.

تتولى لجنة مركزية مكونة لهذا الغرض دراسة ملفات الأساتذة الذين يقومون بإجراء تدريب تأهيلي للتدريس بالأقسام التحضيرية قصد المصادقة؛ وتستند هذه اللجنة لاتخاذ قراراتها على الوثائق التالية:

- تقرير السيد(ة) المكلف(ة) بتنسيق التفتيش الجهوي بالأقسام التحضيرية أو منسقو هذه الأقسام؛
- تقرير الأستاذ(ة) المكلف(ة) بالإشراف على التدريب التأهيلي (في حالة تعيينه)؛

- تقرير إداري؛
- تقرير الأستاذ(ة) المتدرب(ة)؛
- كل الوثائق الإدارية والتربوية التي يمكن اعتمادها لاتخاذ القرار.

وتهدف هذه التقارير والوثائق إلى تقويم عمل الأستاذ المتدرب وتقدير أدائه خلال فترة التدريب، وقياس مدى تحقق الأهداف المتوخاة منه، حيث يتم التطرق فيها إلى جوانب مختلفة، علمية وبيداغوجية وإدارية.

1- بالنسبة للأساتذة المتدربين الذين تم إقرارهم

تتم دراسة طلبات الأساتذة المتدربين الذين تم إقرارهم للتدريس بالأقسام التحضيرية، من طرف اللجنة التي تتولى ترتيبها حسب الاستحقاق اعتماداً على شبكة التنقيط المحددة في الملحق رقم 2 رفقته.

ويستفيد كل أستاذ متدرب تحمل مسؤولية القسم، طيلة السنة الدراسية، بمنصب من المناصب المدرجة أو غير المدرجة في الحركة الانتقالية من نقطة امتياز تحدد في 10 نقاط.

كما يستفيد كل أستاذ متدرب تحمل مؤقتاً مسؤولية التدريس من نقطة امتياز يتم احتسابها بمعدل نقطة واحدة عن كل شهر تحمل فيه مسؤولية القسم. ويتعين على كل أستاذ متدرب تحمل مسؤولية التدريس إرفاق رسائل التكليف بطلبه.

بعد إقرارهم للتدريس بالأقسام التحضيرية، يتم تعيين الأساتذة المتدربين اعتماداً على الترتيب المشار إليه أعلاه في أحد المناصب المفتوحة (أنظر فقرة مقتضيات مشتركة)؛ وفي حالة عدم توفر منصب من المناصب المفتوحة (المناصب الشاغرة والمحتمل شغورها) أو استنفادها فإن اللجنة المكلفة بالحركة الانتقالية يمكنها:

• إما أن تكلفهم بالتدريس بأحد المناصب التي تم إحداثها بعد صدور المذكرة ولم يتم إدراجها في الحركة الانتقالية، إذا رغبوا في ذلك؛

• أو أن تحيلهم على أكاديمياتهم الأصلية التي وفدوا منها قبل تعيينهم لإجراء التدريب التأهيلي؛ وفي هذه الحالة يمكنهم المشاركة في الحركة الانتقالية لاحقاً من أجل الحصول على منصب شاغر بالأقسام التحضيرية.

2- بالنسبة للأساتذة المتدربين الذين لم يتم إقرارهم

تقوم اللجنة المكلفة بالحركة الانتقالية بدراسة طلبات هذه الفئة من الأساتذة ويمكنها:

• إما أن تسمح لهم بإعادة التدريب التأهيلي، لمرة واحدة وأخيرة، ومن أجل ذلك يتعين عليهم تعبئة المطبوع الخاص بهذه الفئة إذا رغبوا في ذلك؛

• أو أن تحيلهم على أكاديمياتهم الأصلية التي وفدوا منها في إطار الحركة الانتقالية في حالة عدم السماح لهم بإعادة التدريب التأهيلي أو عدم رغبتهم في ذلك.

وفي حالة عدم المشاركة في الحركة الانتقالية، فيتم تعيين الأستاذ المتدرب، حسب الخصاص، في المناصب المتبقية.

VI- كيفية الالتحاق للتدريس بالأقسام التحضيرية

- بالنسبة للأساتذة المبرزين الراغبين في الالتحاق بالأقسام التحضيرية

يمكن للأساتذة المبرزين الذين سبق لهم أن أجروا تدريباً تأهلياً بالأقسام التحضيرية وتم إقرارهم للتدريس بهذه الأقسام قبل مغادرتهم لها، تقديم طلب في الموضوع، وذلك بتعبئة المطبوع الخاص بهذه الفئة؛ وتتم دراسة الطلبات وترتيبها حسب الاستحقاق، ويتم عرضها على اللجنة المكلفة بالحركة الانتقالية خلال انعقادها.

كما يمكن للأساتذة المبرزين الذين لم يسبق لهم أن أجروا تدريباً تأهلياً بالأقسام التحضيرية، العاملين سواء بمراكز التكوين أو بأقسام تحضير شهادة التقني العالي أو بالثانوي التأهيلي أو بمؤسسات التعليم العالي، والراغبين في الالتحاق بالأقسام التحضيرية، قصد إجراء تدريب تأهيلي (أنظر الرسالة الوزارية المنظمة للتدريب التأهيلي) للتدريس بها تقديم طلب في الموضوع، وذلك بتعبئة المطبوع الخاص بهم، وتتم دراسة الطلبات من طرف اللجنة المكلفة بالحركة الانتقالية اعتماداً على مقاييس تستند إلى شبكة التنقيط المحددة في الملحق رقم 4 رفقته ويمكن استدعاء المترشحين بعد انتقاء أولي قصد إجراء مقابلة.

